الآليات التّداولية في شرح مختصر الرّوضة لـ"نجم الدين الطّوفي".

Deliberative mechanisms in the short explanation of al-Rawda for "Najm al-Din Al-Tofi"

*د.داودي وسيلة

جامعة محمد لمين دباغين، سطيف2، (الجزائر)،wassiladaoudi@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2021/07/06 تاريخ القبول: 2021/09/19 تاريخ النشر: 2021/12/25

ملخص: يعدّ التّراث حَقْلا تَجْريبيّا لِأَعْمالٍ اجْتِهاديَّةٍ مختلفة، ومن أَجْلِ إِيجَادِ سُبُلٍ لِلنُّهُوضِ بِهِ وَتَجْديدِهِ توَسَّلَ فِيه اَلْناظِرونَ بِقَواعِدَ وَآليّاتٍ عَبَّرَتْ بِوَعْيٍ عِلْميٍّ عَنْ مَنْهَجِ التّراث وَطُرُقِ نَقْلِهِ لَنَا، وَلِأَجْلِ ذَلِكَ عَمل عُلَماءُ الأُصولِ عَلَى تَوْريثِ الأَجْيالِ اللّاحِقَةِ فِكْرًا أُصوليًّا مُتَمَيّزًا، وَأَمَامَ هَذَا الزَّخَمِ الفِكْريّ لِلرَّعِيلِ الأَوَّلِ تَطْلُبَ مِن الأُصُولِيّينَ أَنْفُسِهُمْ تَقْريبَ القَواعِدِ الأُصوليَّةِ لِتَبْديدِ مَا عَلقَ بِالْأَذْهانِ، وَلَعَلَّ أَبْرَزَهم: نَجْمِ الدّينِ الطّوفي (ت 716هـ) من خلال كتابه " شَرْحَ مُخْتَصَرِ الرّوضة ".

سلك الطّوفي مسلكاً تَقْريبيًّا لُغَوِيّاً تَّداوُليًّا مُسْتَخْدِمًا آليّاتٍ وَفْقَ قَواعِدَ تَداوُليَّةٍ لَا تَخْرُجُ عَنْ مَجالِهَا التّداولي المنوطِ بِهَا، اسْتَمِدُّ قوَّتَهُا مِنْ التّراث نَفْسِهِ، متَوَسُّلًا بِمَا جَدٌّ عَلَى اَلسّاحَةِ اَلْعِلْميَّةِ مِنْ نَظْرَةٍ تَجْديديَّةٍ إِلَى تَقْويمِ التّراث، وسَعْيًا لِصِيَاغَةِ خِطابٍ يَعْمَلُ عَلَى تَقْريبِ القَواعِدِ الأُصوليَّةِ تُراعي المقَوِّمات المشْتَرَكَةَ بَيْنَ المتَكَلِّمِ وَ المخاطَبِ .

الكَلِماتُ المِفْتاحيَّةُ : عِلْمُ الأُصولِ؛ الأُصُولِيُّونَ؛ التّقريب التّداولي؛ القواعدُ التّداوليةُ؛ المجالُ التّداولي.

Abstract: Heritage is an empirical field for various serious works, and in order to find ways to strengthen and renew it, it has been interrogated by rules and mechanisms that gave a scientific expression to the approach to heritage and ways of transmitting it to us. To this end, indigenous scholars worked to bequeath distinct fundamentalist ideas to later generations. Najm al-Din al-Taoufi (d. 716 AH) through his book (Sharah Makhtassar Al-Rawdha) Al-Taoufi took a linguistic and pragmatic approximate approach, using mechanisms based on deliberative rules that do not deviate from its deliberative field.

Drawing its strength from the same heritage, finding an innovative point of view in the scholarly landscape of heritage, it seeks to formulate a discourse that would bring together fundamentalist rules that take into account the common features of the speaker and the speakers.

Keywords: Asset science; fundamentalists; deliberative approximation; trading rules; deliberative domain.

* **المؤلف المرسل**: داودي وسيلة، **الإيميل**: wassiladaoudi@yahoo.com

1. مقدمة:

انطلاقا من أنّ التّراث روحٌ لابدّ لدارس اللغة أن يرتمي في أحضانه، فهو أيضا حقل تجريبي لأعمال اجتهادية من أجل إيجاد سبل للنهوض به وتجديده وفهمه فهما صحيحا بعيدا عن الشرود المنهجي. ولأجل ذلك توسّل فيه الناظرون بأدوات مأصولة عبّرت بحقّ عن وعي بأهميّة الآليات المنهجيّة الّتي كُتب بها التّراث ووعي ينبغي أن يلازم الناظر في التّراث بحيث يسلّط على منظوره العلمي الطرائق المنهجية نفسها الّتي هي من جنس ما حرّر به التّراث نفسه[1]. ولأنّ الفكر الأصولي انبعث من مسارات فكريّة مختلفة تلاقحت فيما بينها سعياً لتحقيق المقصديّة والتبليغيّة، وهو ما تسعى التّداولية لإثباته، لمسنا عدّة اجتهادات كان من أبرزها شرح مختصر الرّوضة لـ" نجم الدين الطّوفي" (ت716هـ). وهذا ما ستكشف عنه هذه الدراسة عن طريق وصف وتحليل بعض الآليات التّداولية في شرح مختصر الرّوضة.

بعد الرسالة للشّافعي (ت204هـ) أضحى لعلم الأصول في القرن الخامس الهجري مكتبة ضخمة متعدّدة المذاهب تعبّر عن إرث علمي تَناقلهُ علماء الأمة، وأمام هذا الزخم الفكري الأصوليّ للرّعيل الأول، عانى المتعلم لعلم أصول الفقه صعوبات في إدراك هذه الثروة المعرفيّة فتاه بين تياراتها الفكريّة، فتطلّب ذلك من الأصوليين أنفسهم تقريب القواعد الأصوليّة للمتعلمين لتبديد ما علق بالأذهان، وتوضيح المصطلحات والأحكام، فنسجت خصوصيّةً لكل زمان تعزّزت بمؤلفات عبّر كل مصنّف منها عن فترة زمنيّة معيّنة، والمتأمّل للمصنّفات والرسائل الأصوليّة بعد القرن الخامس الهجـري يجد كثرة الـمختصرات والشروحات، وقد نحت المؤلّفات الأصوليّة بذلك منحى قرّب الفكر الأصولي لطالب العلم وفق مجاله التّداولي.

2. الأسباب التّداولية لتجديد اللغة الفكريّة الأصولية:

حظيت نهاية القرن الخامس الهجري بعدد كبير من الأصوليين الّذين تضافرت جهودهم على التأليف الأصولي، وقد ورّثوا الأجيال اللاحقة فكراً أصيلاً متميّزاً ومتنوعاً، حيث ألّف الحنفيّة والمالكية والشافعية والحنابلة والظاهريّة وغيرهم في أصول الفقه، فأصبح لأرباب كلّ مذهب فقهيّ كتب مستقلة في علم الأصول تركّز على أصول إمام المذهب، وتقرّر رأيه، ووجهة نظره، ومدارك الاستنباط، ومناحي الاجتهاد عنده في كل مسألة وقضيّة أصوليّة[2]. ولطالما تساءلنا على كثرة المصنّفات والرسائل والملخّصات والشروحات الأصوليّة منذ رسالة الشافعي في القرن الثالث الهجري، مع تضمّنها جميعاً لمحتوى فكريّ واحد بطرائق مغايرة وجديدة، وقد تختلف أحياناً اتّباعاً مذهبيّاً، أو اجتهادا بشريّاً.

كان لزاماً على الأصوليين أنفسهم تقريب المدوّنات الأصوليّة إلى المتعلمين، ليأخذ التّقريب عند علماء الأصول أوصافاً متعدّدة أبرزها الاستمراريّة تنقيحاً متواصلاً وصولاً إلى تحقيق التفاعل والتّواصل، و لعلّ هذا ما جعل علماء الأصول يعملون على المختصرات و الشروحات لمصنّفاتهم، حتى أنّك تجد الواحد منهم يختصر كتاباً أصوليّاً ثم يعمل على اختصاره مرّة أخرى أو شرحه وفق ما يراه موافقا لمجاله التّداولي ومثال ذلك أنّ **ابن الحاجب** (ت646 هـ) اختصر كتاب الإحكام للآمدي (ت631هـ) في كتابٍ أسماه "**منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل**"، ثمّ اختصر مختصره في "**مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل**"، واختصر الطّوفي كتاب "**روضة الناظر وجنّة المناظر" لابن قدامة المقدسي**(ت620هـ) في كتاب أسماه "**مختصر الرّوضة**"، ثم شرح مختصره في" **شرح مختصر الرّوضة**"، حيث أضاف وشرح وحذف بما يـراه مناسبا لطالب العلم، وقد لاقى علم أصـول الفقه من **الصيـانـة** و **الإمداد** بعد القرن الخامس الهجري ما كفل له أن يتحصّن من آفة التجميد والقصور والضعف آنذاك، الأمر الذي قد افتقده في زمننا هذا فطالب علم الأصول اليوم يغرق في المسائل الخلافيّة وما يشوبها من تعقيدات لغويّة فتصعب أمامه العبارة، وتنغلق المعاني، فلا يخرج منها بقاعدة أصولية يستقر إليها بقدر ما تتشوّش عنده القواعد وتتعقّد لديه المسائل، فتطرّقت إلى علم الأصول آفة التحجير عندما لم تنبن صيانته على طلب المزيد من التيقظ، و مضموناً فقد تطرّقت إليه آفة التجميد عندما لم تنبن صيانته على المزيد من التعمق؛ وبين أنّ الصيانة التي لا تطلب الزيادة في التيقظ والتعمق تكون سبباً وجيها من أسباب انغلاق علم الأصول.

أغلبُ الشروحات والمختصرات الموجودة الآن لا تعدو أن تكون تكراراً لكتب قبلها، فلا تحمل إضافات مفيدة بقدر تلخيص القواعد بطريقة تجعل طالب العلم يراها قوالب مسكوبة شديدة الانغلاق والتعقيد، وتُطوى فيها الدلائل طيّا، حقيقة إنّنا بحاجةٍ إلى كتبٍ لا تصنع خندقا بينها وبين طالب العلم، ولا تبعده عن تراث السلف، فلا نريد الاكتفاء بما صيغ من قواعد

أصولية في أوقات مضت خدمت مجالاً تداوليًا معيّنًا، فالقصورُ الّذي حدث هو بقاء المصنّفات على الحال الّذي عليه دون تجديد أو تقريب لتدخل مرحلة الجمود باقتصارها على ما يوجد الآن من مختصرات وحواشي.

هذا العمل يعدّ من قبيل الصيانة «وهي عبارة عن البقاء على التوسّل بالوظائف التّداولية الأصليّة من غير حاجة إلى استشكال أنماطها»[3]، غير أنّ هذه الأخيرة وإن نجحت في تثبيت الوظائف وترسيخ المضامين فقد تتحوّل إلى تحجير لها ما لم يطلب مستعملها المزيد من التيقظ في إنهاضها وإنتاجها وتوجيهها، وقد تتحوّل أيضا إلى تجميد لها ما لم يطلب المحصّل لها المزيد من التعمّق ويكشف أسرار العقيدة واللغة والمعرفة، وإن تحقّق ذلك فإنّ الصيانة سبب من أسباب الانغلاق؛ فالعقيدة المنغلقة ليست هي العقيدة الّتي لا تأخذ من الغير بل هي الّتي تحرُم غيرها ممّا قد ينتفع به، إن جدلاً أو موعظةً أو حكمةً، واللغة المنغلقة ليست هي اللغة الّتي تستقل بمزاياها حماية لعناصرها، بقدر ما هي تلك الّتي تمنع غيرها ممّا قد يستفيد منه، إن مقصوداً أو بنيةً أو إشارةً؛ والمعرفة المنغلقة ليست هي المعرفة الّتي تحفظ طاقتها غيرةً على نفسها، بقدر ما هي تلك الّتي لا تزوّد غيرها ما قد تحتاجه، إن توعيةً أو توليداً أو تدبيراً [4] . ولما فقد علم الأصول الإمكانات في إثمار المضمون واستثمار نمط الوظيفة التبليغيّة، فإنّ مجاله التّداولي أخذ في الانكماش والضيق والبعد التّداولي عن طالبه.

في مقابل الصيانة ما يدعى باسم "الإمداد" وهو البقاء على التوسّل بالوظائف التّداولية الأصليّة مع فتح باب استشكال أنماطها، تحسّباً لبروز نظائرَ لها، أو الاشتغال باستشكال عناصرها ووظائفها، ومتى سلك هذا الحفظ مسلك الإمداد، فإنّ تثبيته بمنزلة تجديد لإمكاناتها الاستثماريّة؛ يزيد في قدراتها من إنهاضٍ وإنتاجٍ وتوجيهٍ، وترسيخه للمضامين يكون بمنزلة تدقيقٍ لإمكاناتها الإثماريّة، قصد التهيّؤ لكلّ مدّ ممكن أو استمداد محتمل، هو سبب من أسباب الانفتاح، هذا الّذي يؤدّي إليه الإمداد لا ينفع المجال التّداولي الخاص فحسب بل ينفع المجال التّداولي للغير، فليست العقيدة المنفتحة هي الّتي تستقبل كل ما وفد عليها، استنقاصاً لنفسها، بقدر ما هي تلك الّتي تمدّ غيرها بأنماط من الوعظ والعمل والاعتبار، واللغة المنفتحة ليست هي الّتي تتوسّل بكل ما نُقل إليها، تبرّما من أساليبها، بقدر ما هي تلك الّتي تزوّد غيرها بوجوه في القصد والمبنى والمعنى، والمعرفة المنفتحة ليست هي الّتي تتلقّف كل ما ورد عليها، ضيقاً بنطاقها، بقدر ما هي تلك الّتي تعطي غيرها سبلاً في الإيقاظ والاستثمار والتدبير[5].

و بهذا نكون قد بيّنا الأسباب التّداولية لتجديد اللغة الفكريّة الأصوليّة تجنّباً للانغلاق وتوسّلاً بالوظائف التّداولية من صيانة وإمداد لتقريب تداولي يحقّق الانفتاح، وإذا تـقرّر قرب المعارف والمقاصد ونشأتها في نطاق المجال التّداولي الأصلي زاد نجاحها في توسيع آفاق الاستثمار.

2. 1 التّقريب التّداولي:

بناء على دعوى التّداول الأصلي:«لا سبيل إلى تقويم الممارسة التّراثية ما لم يحصل الاستناد إلى مجالٍ تداوليٍ متميّزٍ عن غيره من المجالات بأوصافٍ خاصةٍ ومنضبط بقواعدَ محدّدة يؤدّي الإخلال بها إلى آفات تضر بهذه الممارسة»[6]. فالتّداول متى تعلّق بالممارسة التّراثية، هو وصفٌ لكلّ ما كان مظهراً من مظاهر التّواصل والتفاعل بين صانعي التّراث من عامة الناس وخاصتهم، وهو وصف لكلّ ما كان نطاقاً مكانياً و زمانياً لحصول التّواصل والتفاعل فهو إذن: محلّ التّواصل والتفاعل بين صانعي التّراث[7]. فـ**"المجال التّداولي"**بوصفه أداة من أدوات تقويم التّراث يشمل « كل المقتضيات العقدية والمعرفية واللّغوية– القريب منها والبعيد– المشتركة بين المتكلم والمخاطب والمقوّمة لاستعمال المتكلم لقول من الأقوال بوجه من الوجوه ».[8] ليكون مجال التّداول محل التّواصل والتفاعل بين صانعي التّراث من خلال أسباب عقدية ولغوية ومعرفية. اقترح **طه عبد الرحمن** دعوى

التّقريب التّداولي كمعالجة تكميلية للركن الأول، وهو المجال التّداولي، حيث يرى بأنّه مسلك معرفة الممارسة التّراثية إذ يسلم بأنّه «لا سبيل إلى معرفة الممارسة التّراثية بغير الوقوف على التّقريب التّداولي الّذي يتميّز عن غيره من طرق معالجة المنقول باستناده إلى شرائط مخصوصة يُفضي عدم استيفائها إلى الإضرار بوظائف المجال التّداولي، فضلا عن استناده إلى آليات صورية محددة».[9]

ميّز **طه عبد الرحمن** التّقريب عن مفاهيم متاخمة مثل التوفيق والتسهيل والمقاربة؛ حيث يراه يختلف عن التوفيق في عدم اشتراطه التعارض، ويختلف عن التسهيل في عدم اقتصاره طلب السهولة في العبارة بل التصحيح في جميع أصول المجال، ويختلف عن المقاربة في قربه إلى درجة المطابقة واستناده إلى اليقين عكس المقاربة التي تحصل مع بقاء البعد ولو جزئيا، لنخلص إلى أنّ التّقريب عملية تداولية تصحيحية يقينية.[10]

وعليه فإنّ نقيض التّقريب وهو التّبعيد الذي يسبب **تطويل*** العبارة في الأصل اللّغوي، فالتّقريب التّداولي **اختصار** في العبارة، بجعلها صحيحة الدلالة وسليمة التركيب، كما ينفع المخاطَب في **اليسر** في استعمالها و**اليقين** في مضمونها.[11] وإذا كان التّبعيد **تهويلا**** في المعرفة، فالتّقريب التّداولي **تهوين للمعرفة** يفيد المضمون إلى **المألوف** من المعاني، كما يفيد المخاطَب **بمقدرته** على الإفادة العملية.[12] وإذا كان التّبعيد **تعطيلا***** في العقيدة، فالتّقريب التّداولي **تشغيل للاعتقاد**، إذ ينفع المحتوى العقدي **بتفعيله** عن طريق تأسيس المدلول الاصطلاحي على المدلول اللّغوي، كما يفيد المخاطَب بأن ينهض **بتأصيله** إذ إنّ المعاني العقدية توسّع نطاق الأفعال لديه في مجاله التّداولي[13].

يشمل التّقريب أصنافاً كبرى ثلاثة وهي: الاختصار و التهوين و التّشغيل.[14] ويكون الاختصار عملية تختصّ بتقريب التعبير، والتهوين عملية تختصّ بتقريب الفكر، و التّشغيل عملية تختصّ بتقريب الاعتقاد.

ليكون التعريف العام للتقريب كالتالي: «التّقريب هو كلّ نقل تصحيحيّ قام على قواعد تداولية أصلية حصل اليقين فيها، أو قل بإيجاز: إنّ التّقريب هو كلّ تصحيحٍ تداوليٍ يقينيٍ »[15].

الأصل في كل قاعدة أصولية ارتباطها بأصول علميّة، مقتضاها أنّ التّراث الأصولي يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالأصول العلميّة الّتي أسّس وبُني عليها تبعا للمذهب الذي تندرج فيه، كما أنّ كلّ محاولة لتقريب الفكر الأصولي بداية من "الرسالة" **للشّافعي** ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمجال تداولي مخصوص هو وصف لكل ما كان نطاقاً مكانيًا و زمانيًا لحصول التّواصل والتفاعل بين ملقي القواعد الأصولية ومتلقيها، وفق مقتضيات مشتركة عقدية ومعرفية ولغويّة. ولعلّ هذا الأمر الّذي يفسّر منه تصحيح العبارة الأصولية وفق القواعد الثلاث المحدّدة للأصل اللّغوي من مجال التّداول الإسلامي العربي، فبنى عباراته وأمثلته على التسليم بتفرد البيان العربي تبعاً لقاعدة الإعجاز، وتطلّب منه ذلك التعبير عنها وتبليغها وفق قاعدة الإنجاز، واستثمار المعارف الأصولية وفق قاعدة الإيجاز؛ وتوسّل بآليات تعمل على استيفاء قاعدة من القواعد التّداولية الثلاث.

إنّ المطّلع على علم الأصول يلحظ ذلك التهافت حول أمّات الكتب، يجد مختصرات متعددة لمصنّف واحد، تُؤخذ بالاختصار والشّرح وإعادة الترتيب والتبويب والإضافة والحذف وإعطاء أمثلة مختلفة، الأمر الّذي يُفهم من هذه العمليّة أنّ أولئك يريدون تجديد علم الأصول من جانب التأليف والاختصارات و الشروحات، فقد تجد الكتاب الواحد له العديد من الاختصارات و الشروحات لا تتشابه في النقاش لكنّها تتماثل من حيث أخذها من مصدر واحد، حيث يعمل هؤلاء الشرّاح على الإبقاء على المسائل والقواعد الأصولية لكنّهم يصوغون الكتاب بعبارتهم الّتي يرونها موافقة لمقتضيات المجال التّداولي. إنّ

الاختصارات التي قد قام بها علماء أصول الفقه كانت نافعة للمخاطب الذي لم يجد عسرا في تحصيل المراد وتيقّن من صحته التبليغيّة، فالتّقريب التّداولي «سيكون اختصاراً في العبارة، نافعاً للتبليغ من جهة الصيغة ومن جهة المخاطب معاً».[16]ويتّخذ أثر الاختصار الأوصاف الآتية: **اختصار الصيغة:** يمد الاختصار الصيغة التبليغيّة بوصفين هما: «الاقتصار» و «السلامة»، فأمّا **وصف الاقتصار:** يقتصر المقرّب التّداولي على إيراد ما يوافق حاجة المخاطب مراعيا في ذلك مقتضيات الحال ويعول على المعارف المشتركة بينه وبين المخاطب، أمّا **وصف السلامة:** يستخدم المقرب التّداولي من الألفاظ إلا ما كان صرفه أو اشتقاقه جارياً على المقاييس اللفظيّة المعتادة ومن العبارات إلا ما كان تركيبه مراعيا للتّقديم والتّأخير، ولا يأتي بغير المألوف من العبارات قبل أن يكون مهّد لها تمهيداً، حتّى تسهل على المخاطب. أمّا **أثر الاختصار في المخاطَب:** يفيد الاختصار في المخاطَب بوصفين هما: «التيسير» و «الاستيقان»، فإذا سلمت العبارة المقرّبة فستصبح ثمرة اليقين الّتي سيضفر بها المخاطَب فيزداد ثقة بها لأنّها ضمن مجاله التّداولي، فيعمل على تصديقها بما سبق من فهمها، لأنسه بوجهه التّداولي وتحصيله لنصيبه من مدلوله العملي؛ ولا يعرض له الشك فيما لم يسبق إلى فهمه منها إلا بظهور دليل يصرفه عن يقينه. وإذا تمّ التّقريب بهذا الشكل فسينفع الصيغة التبليغيّة بجعلها صحيحة الدلالة وسليمة التركيب، كما ينفع المخاطب في وجدان اليسر في استعمالها واليقين في مضمونها[17].

2. 2 آليات التّقريب التّداولي:

جاء اختيارنا لكتاب الطّوفي "شرح مختصر الرّوضة" لاعتبارات عدّة، حتى أنّ أساتذة علم الأصول ينصحون به، ولعلّ أبرز هذه الاعتبارات مايلي:

أ. مناسب لمرحلة الابتداء في تعلم علم الأصول؛ حيث يمر بمسائل الأصول المهمة.

ب. الصّياغة المحكمة والعبارات الواضحة المحرّرة من الاشتباه والانغلاق.

ج. التجديد في علم الأصول من ناحية الإضافات في تحرير المسائل والترجيحات.

د. صاحب المختصر هو صاحب الشّرح.

وفي شرح الطّوفي لمختصر الرّوضة، يرى محقّقه أنّه يمتاز ببسط العبارة وسهولتها، ووُضوح المعنى، وحُسن الأسلوب، بحيث يحدّد المقصود من كلّ عبارة مع نفي ما يشوّش عنها من معان أخرى غير مقصودة، ويبيّن المعاني اللّغوية للألفاظ مع ردّ كل كلمة إلى أصلها اللّغوي بما تقتضيه من مقام، أمّا الاصطلاحات العلميّة فيوفّيها تعريفا مبيّنا ما يرد على التعريف من نقد ودفع، وجواب وردّ، ونقص وتكميل، حتّى يطمئنّ للتّعريف المناسب[18] في مثل كلامه عن النّصّ والظّاهر والمجمل، فشرح مصطلح النّصّ لغة وشرعا، ومجمل الاحتمالات الّتي تعترضه، وحكمه في خمس صفحات حتّى اطمأنّ إلى التعريف المناسب، وكذلك فعل مع الظاهر والمجمل****، أو الحجّة الدامغة في الردّ على مسائل النزاع المختلفة.

إنّ مهمة الاختصار والشّرح الّتي تولّاها **الطّوفي** لا تخرج عن هذا الإطار، فقد خلقت نمطاً تقريبيّا استطاع من خلال اختصاره تقريب التعبير، وتهوين المسائل الفكرية من خلال تقريب الفكر، وتشغيل الاعتقاد من خلال التفعيل والتأصيل في المجال التّداولي، حيث توسّل بآليات تداولية اكتست تقريبه بين الشّرح والاختصار في إنشاء وصياغة خطابه، وتتنوع هذه الآليات في توظيفها استعمالا متفاوتا ذات طبيعة لغويّة بين «الإضافة»، و «الحذف» و «الإبدال» و «القلب» و «تمكين الأسماء»، وسنعمل على إبرازها كالآتي:

2 . 2 .1 آلية الإضافة:

تقوم هذه الآلية على تكميل وتتميم ما يحتاجه طالب علم الأصول بمعارف تجعله يتوافق مع مجاله التّداولي، وقد ذكر الطّوفي ذلك في المختصر بقوله:«وأسألك التسديد في تأليف كتاب في الأصول، حجمه يقصر وعلمه يطول، متضمّن ما في الرّوضة القدامّية الصادرة عن الصناعة المقدسيّة غير خال من فوائد زوائد، وشوارد فرائد، في المتن والدليل، والخلاف والتعليل».[19]

لقد قصد الطّوفي من قوله يقصر قلّة كلامه وسهولة وضعها في مقابل الطّول، فهو كتاب كثير المعنى، قليل اللفظ، وهو الإيجاز المستحسن الذي أوصى به رسولنا الكريم، حيث يقصد بها المعاني الكثيرة الجليلة، ذلك أنّ الاختصار «هو من خصر الإنسان: وهو ما استدق فوق متنه، أو من اختصار الطريق، وهو سلوك أقربه، وخصور الرمل: مما استدق منه واطمأنّ، فسلوكه أقرب»[20]، فالطّوفي جعل من شرحه للرّوضة أدقّ من الرّوضة ذاتها لابن قدامة، ولقد شهد الأصوليون بذلك للطوفي، حيث لا يخلو الشّرح من الفوائد والإضافات التي رآها تقرّب الفهم إلى المتعلم، حيث يقول:« مع تقريب الإفهام على الأفهام، وإزالة اللبس عنه مع الإبهام. حاويا لأكثر من علمه، في دون شطر حجمه، مقرّا له غالبا على ما هو عليه من الترتيب»[21].

أراد **الطّوفي** تقريب القوة التي يدرك بها معنى الكلام مضمّنا كتابه علما أكثر ممّا هو موجود في الرّوضة نفسها مع أنّه لا يمثل إلا نصف حجم الرّوضة، حيث حافظ على ترتيب الكتاب في مجمله ذلك أنّه يختصر، والاختصار ضرورة اتباع الكتاب المراد اختصاره، غير أنّ **الطّوفي** تصرّف في الترتيب لأنّه لا يرى أنّ الترتيب يدخل ضمن الاختصار، بل غرضه من ذلك تقديم أمور وتأخير أخرى لما يقتضيه التّقريب إلى الفهم، حيث قدّم الطّوفي المقدمة التي تتضمّن كليات الكتاب لأنّه يرى أنّ تقديم الأمور الكليّة على الجزئيّة معلوم الحسن بمناسبة العقل قائلا: «لأنّ الكليات هي قواعد يُردُّ إليها، وينبني عليها جزئيات العلم المتكلم فيه»[22].

2. 2. 2 آلية الحذف:

تقوم هذه الآلية على:« أن يسقط من المنقول كل ما من شأنه أن يصادم مقتضيات المجال التّداولي الأصلي، أو أن يضعف اليقين فيما يتعلّق منها بالأصل العقدي على الخصوص، أو أن يفوت تحصيل الضروري من المعارف، حرصا على توجيه طالب العلم إلى ما يفيده وتجنيبه ما يطول عليه الطريق في تحصيل مقصوده»[23]. حيث استهل الطّوفي مختصره بمقدمة لطيفة عبّر فيها مقصده من الكتاب، وحذف المقدّمة المنطقيّة الّتي اعتاد علماء الأصوليين تدوينها في مدوّناتهم.

إسقاط المقدمة المنطقيّة:

أورد الطّوفي في شرحه أنّه أسقط المقدمة المنطقيّة التي أثبها **ابن قدامة المقدسي** في بعض نسخ الرّوضة اتّباعا **لأبي حامد الغزالي** الذي يعد أوّل من دوّن المقدمة المنطقيّة في المستصفى، وهي ليست من علم أصول الفقه كما أثبت ذلك الطّوفي، «غير أنّ الفطام عن المألوف شديد، فكل من غلب عليه علم وألفه، مزج به سائر العلوم»[24] . ويبرّر **الطّوفي** سبب إسقاطها لثلاثة أمور : **أحدها:** ما صح من رجوع ابن قدامة عن إيرادها في الرّوضة، **والثاني:** النسخة التي اختصر منها لم تكن المقدمة فيها، **والثالث:** وهو المعول عليه أنّه لا يحقق ذلك العلم، ولا كان ابن قدامة يحققه، فلو اختصرها لظهر بيان التكليف عليها فلا يتحقق الانتفاع بها للطالب، ويقطع عليه الوقت، ومن أراد المنطق فعليه بأخذه من مظانه و من شيوخه وكتبه[25]. وزيادة على ذلك فإنّ **الطّوفي** اتّبع **الإمام فخر الدين الرازي** (ت 606هـ) الذي اعتمد في المحصول على المستصفى، غير مورد تلك

المقدمة، ولعلّها قطع بعدم تبعية علم المنطق لعلم الأصول، إنّ هذا الحديث يحيلنا إلى ما أورده **غرايس (P.Grice)** في مقالته «المنطق والخطاب» فيما يخص مبدأ التعاون في إنشاء الخطاب حيث يورد قاعدة تداولية تقول :«قاعدتا كم الخبر وهما: أ- لتكن إفادتك المخاطب على قدر حاجته، ب- لا تجعل إفادتك تتعدّى القدر المطلوب»[26].

2 . 2. 3 تمكين الأسماء:

يقتضي تمكين الأسماء في رفع القلق عن المصطلح عن طريق : أ. وصل الصيغة الصرفية بالمدلول الاصطلاحي. و ب. وصل المدلول اللّغوي بالمدلول الاصطلاحي.

أ. وصل الصيغة الصرفية بالمدلول الاصطلاحي:

شرع **الطّوفي** في تعريف أصول الفقه كما ورد في مختصره:«الفصل الأول في تعريف أصول الفقه: وهو مركب من مضاف ومضاف إليه. وما كان كذلك فتعريفه من حيث هو مركب إجمالي لقبيّ، وباعتبار كل من مفرداته تفصيليّ»[27]، بدأ في شرح التعريف بداية من صيغة الفصل الأول، وحقيقة التّعريف والحدّ، وحقيقة التركيب الإضافي في مصطلح "أصول الفقه" والتمثيل له في أكثر من ثلاث صفحات حيث يقول:«اللفظ المضاف يميل به المتكلم إلى المضاف إليه، ليعرّفه أو يخصصه، إذ ذلك فائدة الإضافة، أعني التعريف نحو: غلام زيد، أو التخصيص نحو: غلام رجل [...] واللفظ المضاف يسنده المتكلم إلى المضاف إليه في تعريفه أو تخصيصه، وقد حصل في الإضافة اللفظية الضمّ الذي هو حقيقة التركيب، لأنّ المضاف مضموم إلى المضاف إليه لفائدة الإضافة المذكورة»[28]، وقد نبّه الطّوفي لذلك حيث أنّ عبارة (من حيث هو مركب) تكثر في كلام الأصوليين المتأخرين الذين لم يعتنوا بهذه العبارات، وهو أمر قد يغمض معناه على بعض الناس[29].

ب. وصل المدلول اللّغوي بالمدلول الاصطلاحي:

إنّ المدلول الاصطلاحي للفظ «متى كان موصولا بمدلوله اللّغوي، سهّل مأخذه على الفهم، ومتى كان مفصولا عنه عسّر على الذهن إدراكه»[30]، وقد اهتمّ الطّوفي شرحه بوصل المدلول اللّغوي بالمدلول الاصطلاحي في قوله:«وهو في الاصطلاح، مشتمل على المعنى اللّغوي [...]، فإنّه تفعيل من الركوب والمماسة، والملابسة فيه لازمة[...]،وأما الإضافة، فهي في اللغة : الإمالة، قال الجوهري: أضفت الشيء إلى الشيء، أي أملته. قلت: وبعض المحققين من النحاة يقول: الإضافة الاسناد، ومنه أضفت ظهري إلى الحائط، أي: أسندته،» [31] . ويضيف في شرح الأصول بأنّها جمع أصل، وما كان من الأسماء على فعْل، فبابه في جمع القلّة على أفعُل، ومثل لذلك، وفي الكثرة على فِعال و فُعُول ومثل لها أيضا، وأمّا من حيث الاشتقاق اللّغوي: فقد اجتهد في ذلك بقوله أنّه لم يقف عليه غير أنّه يحسبه أنّه من الوصل ضد القطع، وأنّ همزته منقلبة عن واو، ولما في الأصل من معنى الوصل، وهو اتصال فروعه، كاتصل الغصن بالشجرة حساً، والولد بوالده نسباً وحكماً.[32]

ولا ينفك إلا ويورد المعنى اللّغوي لكل لفظة أو عبارة يبتغي وصلها بمدلولها اللّغوي في كامل شرحه مع التمثيل حيث ما لاحظناه استخدامه المتكرر لمعجم الجوهري في كامل كتابه وهو المعجم الوحيد المستعمل، ولعلّه من آليات **الطّوفي** التعليميّة في تقليل الإثقال على كاهل المتعلم الأخذ من معجمات متعدّدة من قبيل أنّه ليس من اختصاصه الدراسة اللّغوية بل التنويه لها فحسب، لدليل على مراعاة المخاطب في تيسير تقديم المعلومة، إنّ هذا الشّرح لمصطلح "أصول الفقه"، وهي العبارة الأساسية في هذا العلم تبيّن لنا المنهج الرصين الّذي اتّبعه الطّوفي في شرحه للكتاب كاملا، ونبّه إلى ذلك صراحة حيث أنّه جرت العادة عند كل من الأصوليين والفقهاء إذا انتصبوا لبيان لفظ، بيّنوه من جهة اللغة و الشرع معا، فيقول:« وذلك أنّ الألفاظ جعلت دالة

على المعاني والمسمّيات، وشأن الدليل أن يطابق المدلول»[33]، وإنّ المتعلم منّا الآن عند قراءته شرح الطّوفي يجدها ألفاظاً سهلة بسيطة يستوي فيها المتخصص وغير المتخصص، مراعياً فيها تطابق المبنى مع المعنى.

2. 2 . 4 آلية الإبدال:

تقتضي هذه الآلية بإبدال الأمثلة التي لا تناسب المجال التّداولي بأخرى مألوفة تصل نفسها في مجالها التّداولي بتوسلها قوة الاستعمال التي تتمتّع بها، فيقتضي الترسيخ برفع القلق بالأمثلة المتداولة المعتادة من مختلف مكونات المجال التّداولي الأصلي ومن ذلك يقول: «هذا تعريف لغوي بناء على ما اشتهر من حقيقة الكلفة»، إن تعبيرا أو اعتقاداً أو معرفة لكن نصيب ما أُخذ من الأمثلة من الأصل العقدي كان أكثر، فهو الغالب و الأرسخ في التّداول، فضلا عن أنّ الأمثلة الفقهية هي الأقرب في التّداول لعلم أصول الفقه، فتنوّعت الأمثلة المألوفة التي استخدمها الطّوفي حيث انتمت إلى دوائر معرفيّة متعدّدة، نذكر منها الآتي:

– الأمثلة بسيدنا محمد صلّى الله عليه وسلم، وأسماء الملائكة (جبريل عليه السلام)[34]، الصلاة، الصوم، الزكاة، التيمم، حرمة الخمر.

– أمثلة مشهورة في النحو والبلاغة:

– الأمثلة بأحاديث نبويّة مشهورة و متداولة نحو قوله صلى الله عليه وسلم حين سئل «: أنتوضأ بماء البحر؟ فقال: هو الطهور ماؤه الحلّ ميتته»[35]، وقوله صلى الله عليه وسلم:« البيّنة على المدّعي واليمين على من أنكر»[36].

– الأمثلة بالآيات القرآنية المشهورة مثل قوله تعالى:﴿ **يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾[37] .وقوله تعالى: ﴿ **وَتَعَاوَنُوا عَلَى اَلْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ والْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ العِقابِ**﴾[38]، وقوله: ﴿ **وَهُوَ اَلَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ والْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلوَكُمْ أَيُكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَلَئِنْ قُلْتْ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ المَوْتِ لَيَقولُنَّ اَلَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ** ﴾[39].وعليه فالتجديد في الأمثلة أمر ضروري، فالمثال المعروف يشحن القواعد بروح العمل وفق مجالها التّداولي الأصلي فتتضح وضوحا يجعلها يسيرة التعلم، ويصرف عن أصول الفقه الصعوبة والتعقيد.

2 . 2 . 5 آلية القلب:

تتحرّك هذه الآليّة على مستوى تغيير أوضاع عناصر المنقول تقديماً أو تأخيراً حتى تكون مناسبة للمقتضيات اللّغوية والمعرفيّة للمجال التّداولي[40]، و يقرّ الطّوفي أنّ ابن قدامة رتّب كتابه على ثمانية أبواب، هكذا: حقيقة الحكم وأقسامه، ثم تفصيل الأصول الأربعة، ثمّ بيان الأصول المختلف فيها، ثمّ تقاسيم الأسماء، ثم الأمر والنهي، والعموم والاستثناء، والشرط، ودليل الخطاب، ونحوه، ثم القياس، ثم حكم المجتهد، ثم الترجيح[41]، غير أنّه أعاد ترتيب الأبواب بتقديم تقاسيم الأسماء، وهو الكلام في اللغات لتوقف معرفة خطاب الشرع على فهمها، لوروده بها، ولعلّ الطّوفي محقّ في ذلك لأنّ اللغة مدار الإفهام وهي لغة الاستعمال في كامل الكتاب وليس دونها أمر آخر، وهي من دواعي التّقريب عنده، وقد اتّبع في ذلك ابن قدامة نفسه فهو الآخر أعاد ترتيب أبوابه التي أخذها من أبي حامد الغزالي على أساس أنّه أخذ من كتابه "المستصفى" فأثبتها و بنى كتابه عليها كي لا يصير الرّوضة اختصارا للمستصفى، فهذا حنبلي والآخر شافعي، وقد أقرّ الطّوفي بذلك بوصفه مقلدا له في اختلاف الترتيب.

2. 3 القواعد التّداولية:

تحدد القواعد اللّغوية الكيفيات التي تكون بها اللغة العربية أبلغ من سواها، ويتضمّن الأصل اللّغوي القواعد التالية، وهي: [42]

أ. **قاعدة الإعجاز التفضيلي:** يسلم المخاطَب بأنّ اللسان العربي استُعمل في القرآن الكريم بوجوه من التآليف وطرق في الخطاب يعجز الناطقون عن الإتيان بمثلها عجزا دائما[43]، وتكون الأفضليّة في اللغة بتخصيص العربي بظهور الإعجاز في وسيلته التعبيريّة.

ب. **قاعدة الإنجاز التأصيلي:** لا يُنجز من الكلام إلا ما كان موافقا لأساليب العرب في التعبير، وجاريا على عاداتهم في التبليغ، ولا تكون الأصالة في اللغة إلا بإتيان وجوه من الكلام تناسب خصوصيّة اللسان العربي.

ج. **قاعدة الإيجاز التكميلي:** طيسلك المخاطِب الاختصار في العبارة عن المقاصد، مؤديا إيّاها على الوجه الّذي يسهل به وصلها بالمعارف المشتركة، ويحمل على استثمار هذه المعارف أقصى ما يكون الاستثمار، ويكون التمام في اللغة بحصول الوصل الكامل بين المعاني المبلّغة والمعارف المشتركة.

3. خاتمة:

يتّضح إذن أنّ القواعد التّداولية الثلاث تتناول مظاهر للممارسة التّراثيّة، المظهر التفضيلي الّذي يمدّ هذه الممارسة بأسباب التمايز عن غيرها من الممارسات، والمظهر التأصيلي الّذي يمدّ أهلها بأسباب التّواصل فيما بينهم، حتى تنهض هممهم إلى العمل وفق مقاصد ومبادئ و أساليب محددة، والمظهر التكميلي الّذي يمدّهم بأسباب التّفاعل فيما بينهم، حتى يشقّ عملهم طريقا إلى نافع الإنتاج وخالص الإبداع، و بفضل هذه الأوصاف تُستوفى شروط الإحاطة بمقوّمات التّداول.[44] وعلى هذا يكون اختصار الطّوفي قد قرّب أصول الفقه ونزع الإغراب والتعقيد والإبهام من خلال الآليات التّداولية، هذا التعقيد الذي جعل طالب العلم وغيره ممّن يريد الاطلاع عليه من باب حبّ المعرفة والاستزادة في التفقه أو الانتفاع، فقوة الاستعمال من خلال ما هو متداول ومعروف تشحذ الإنسان ببلوغه الإفادة من العام أو الخاص.

4. مراجع البحث:

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

1. إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن: قراءة في مشروعه الفكري، مكتبة مؤمن قريش، ط1، 2009م.
2. ابن تيميّة (ت728 هـ)، الرد على المنطقيين، دار المعرفة، بيروت، د ت.
3. طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء– المغرب، ط1، 1998م.
4. طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التّراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء– المغرب، ط2، د ت.
5. طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، ط2، 2000م،
6. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، الفكر الأصولي دراسة تحليليّة نقديّة، دار الشروق، جدة السعودية، ط1، 1983م.
7. مالك بن أنس، الموطأ، دار إحياء التّراث العربي،علق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت–لبنان،1985م،ج1 .
8. نجم الدين الطّوفي، شرح مختصر الرّوضة، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وزارة الشؤون الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط2، 1998م، ج1.

5. قائمة الإحالات :

1– ينظر:إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن: قراءة في مشروعه الفكري، مكتبة مؤمن قريش،ط1، 2009م، ص252.

2– ينظر: عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، الفكر الأصولي دراسة تحليليّة نقديّة، دار الشروق، جدة السعودية، ط1، 1983م، ص443/444.

3 – طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التّراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء– المغرب، ط2، د ت، ص 267.

4 – ينظر: نفسه، 268.

5 – ينظر: نفسه، ص 269/268.

6 – نفسه، ص243.

7 – ينظر: طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التّراث، ص244.

8 – طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، ط2، 2000م، ص28.

9 – طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التّراث، ص273.

10 – ينظر: نفسه، ص279/275.

*– التطويل: «ذكر ألفاظ وتراكيب في العبارة تزيد عن حاجة المخاطَب بالنظر إلى المقتضيات اللّغوية لمجاله التّداولي»، نفسه، ص282.

11– ينظر: نفسه، ص285.

**– التهويل:« إيراد معان ومفاهيم يستعظمها المخاطَب بالنظر إلى المقتضيات المعرفية لمجال التّداول». نفسه، ص285.

12– ينظر: نفسه، ص286.

***– التعطيل:«قطع صلة الألفاظ بمدلولاتها اللّغوية والاصطلاحية الأصلية التي توافق المقتضيات العقدية لمجال التّداول»، نفسه، ص287.

13 – ينظر: نفسه، ص288.

14 – ينظر: نفسه، ص 301.

15 – نفسه، ص290.

16 – طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التّراث، ص284/ 285.

17 – ينظر: نفسه، ص285.

18 – ينظر: نجم الدين الطّوفي، شرح مختصر الرّوضة، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وزارة الشؤون الإسلامية، المملكة العربية السعودية،ط2، 1998م، ج1، مقدمة المحقّق.

****– ينظر: نجم الدين الطّوفي، شرح مختصر الرّوضة، ج1، من الصفحة 553 إلى الصفحة 557.

19 – نجم الدين الطّوفي، شرح مختصر الرّوضة، ج1، ص91.

20 – نفسه، ص 93.

21 – نفسه، ص96.

22 – نفسه، ص97.

23 – نفسه، ص291/290.

24 – نجم الدين الطّوفي، شرح مختصر الرّوضة، ص100.

25 – ينظر: نفسه.

26– طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء– المغرب، ط1، 1998م، ص42.

27 – الطّوفي، شرح مختصر الرّوضة، ص114.

28 – نفسه، ص116.

29 – ينظر: نفسه، ص117.

30 – طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التّراث، ص334.

31 – الطّوفي، شرح مختصر الرّوضة، ص115

32 – ينظر: الطّوفي، شرح مختصر الرّوضة، 123

33 – نفسه، ص135.

34 – ينظر: الطّوفي، شرح مختصر الرّوضة، ص151/150

35 – مالك بن أنس، الموطأ، دار إحياء التّراث العربي،علق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت–لبنان،1985م،ج1، ص22.

36 – نفسه، ج2، ص719.
37 – الأعراف، الآية 31
38 – المائدة، الآية 2.
39 – هود، الآية 7.
40ينظر: محمد همام، مفهوم المجال التّداولي في المشروع العلمي لطه عبد طه عبد الرحمن، ص 22.
41– ينظر: الطّوفي، شرح مختصر الرّوضة، ص98.
42 – ينظر: طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التّراث، ص255/254
43 – ينظر: ابن تيميّة (ت728 هـ)، الرد على المنطقيين، دار المعرفة، بيروت، د ت، ص178
44 – ينظر: طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التّراث، ص256.